

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي  
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ  
وَالَّذِي يُضَوِّبُ الْمَوْتِ  
الَّذِينَ فِيهَا أُولَئِكَ  
يَدْعُونَ فَاذْعَبْ  
وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِهِمْ  
وَبَنَاتِهِمْ لَمْ يَعْلَمُوا  
وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آلِهِمْ  
وَبَنَاتِهِمْ لَمْ يَعْلَمُوا

**المملكة العربية السعودية**

**وزارة التعليم العالي**

**جامعة أم القرى**

**مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية**

**قسم المخطوطات**

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي

C-N

C-N-3

٢٠٨

هذا اثر من المحقق الشيخ محمد الحسين  
على المقدمة الولدية في ارباب المناظرة  
للعمامة كشيخ محمد الدعول بسايجي زان



٤٧٣

والنظر  
 في التفسير  
 والالتفات  
 في التفسير  
 والالتفات  
 في التفسير  
 والالتفات

**بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

الحمد لله الذي ادب المتعلمين بعقل سليم • وهداهم بتبوير  
 اذها لهم الى نظر مستقيم • ومنعهم عن الغضب والكابرة  
 بحل سند حكيم • ونقض جبل قلوبهم بشاهد قوي •  
 وعارض من عارضهم بمعارض اليم • والصلوة على من خلق  
 على خلق عظيم • وارسل بكتاب كرم • تنزلا من العزيز  
 الرحيم • وعلا الله الذين صدقوا بقلب صميم • وتبعوا سننه  
 وتنعموا بنعيم مقيم • **وبعد** يقول الفقير محمد بن  
 حسين البهيني الملكي بمنلا عمر زان • نور الله ثواره •  
 واحسنهم بالحسنى والزيادة • لما كانت ولدية المحقق  
 المظهرين الحق والمطلان • الخبر المدقق بالبنيات  
 والبرهان الفاضل المستغني عن البيان • الموهبة  
 للمؤمنين من الملك المنان • اولى بان يعتمد عليها  
 الاحزان • واحرك بان يستند بها ذوا العرفان نورها  
 معترفا بالفصور والنسيان • مع قلة البضاعة • و  
 اضطراب الجنان • ولم اطب في التوضيح والتبيان •  
 خوف عن الكسلان • وطعنا في نداول الخلان •  
 الله تعالى ان يجعله وسيلة الغفران • وذريعة

قوله الموهبة  
 للمؤمنين فانه  
 صاحب المائة  
 بعد المائة  
 والاولى قطعاً  
 قوله  
 نورها من  
 اللطيف المشاف  
 والتسمية هذا الشرع  
 تنويراً

الرضوان

الرضوان • وهو حسبي وعليه التكلان • قال الاستاذ  
 رحمة الله تعالى عليه اتباعا بالكتاب المبين • واقتداء بسند  
 النبي الامين • واقتفاء بالسلف الصالحين •  
**بِسْمِ اللَّهِ** اي متبركا باسم الله ابدئك **اعلم** ان  
 لفظة الله اسم خاص بذاته تعالى لا يطابق على غيره  
 اصلا مشعرا بجميع صفات الكمال لا اشتهار الذات  
 بها فاقيل هو علم جامد لا اشتقاق له وهو احد فولي  
 الخليل وسيبويه والمروي عن ابي حنيفة والشانغ  
 والغزالي وقيل مشتق واصله الاله حذف  
 الهمزة لتقلها وارغم اللام في التلظظ لكون المتجانسين  
 في كلمتين والاله مأخوذ من اله بفتح اللام اذا  
 عبد بمعنى تعبد اي اتخذ غيره عبداً وقيل  
 مأخوذ من الوله وهو الحيرة اذ العباد تخير في تصور  
 كنه ذاته تعالى وصفاته بطريق النظر ولا يحيطون  
 به **علم** اي بلفظ الرحمن الرحيم **اول**  
 يكتبه تغييرا للاسلوب جليا للقلوب وايدان ابانه  
 ليس بمقتضى الحديث اول عدم عد كتابه امر اذ ابال  
 ههنا لنفسه على ما خرج ابو عوانة وابو حنيفة  
 كل امر ذي بال لا يبدأ فيه بسم الله الرحمن  
 الرحيم وهو اجزم واعلم ان لفظ اسم اذا  
 دخل عليه الباء اما ان يضاف الى لفظة الله اولا

قوله متبركا باسم الله ابدئك المراد من الابدئ هنا  
 الابداء العرف في الحديث من حين الابد في التصنيف  
 الى الشروع في المقصود اذ لا ينصرون ان يكون الاشياء  
 في ابداء الشيء حقيقة وجعل اللفظ حالا يتقديرتبركا  
 ولم يجعل مفعولا ليصح ان يكون الواو حالية كما هو  
 الوند للمقام فان زمان الابد بالسمية غير  
 زمان الابد بالحمد والصلوة

قوله الموهبة  
 للمؤمنين فانه  
 صاحب المائة  
 بعد المائة  
 والاولى قطعاً







يعم المنع دون الثاني ولا يخفى مناسبة كل من هذه المعاني  
للمعنى العربي في **العرف الخاص هي المدافعة** ومفارقة  
المتباينين ليست بمدافعة فيخرج عن التعريف  
**ليظهر الحق** أي لا يظهر التائب في الواقع أو لظهوره  
سواء قصد أسكات الخصم أو لا يخرج الجدل  
فلذا قال في الحاشية احتراز عن الجدل فان المدافعة  
لا أسكات الخصم ومعناه ان كلامه من الجادلين يقصد  
حفظ مقاله سواء كان حقا أو باطلا انتهى فاذا قصد  
أحد الخصمين اظهار الحق والاخر أسكات الخصم فالمدافعة  
التي بينهما مناظرة بالنسبة الى الاول وجدل بالنسبة  
الى الثاني فاعرف واما الاعتراض على التعريف أو التقسيم  
والعبارة مع توجيهها فداخل في التعريف لكون المطابقة  
وعدمها متصورا فيها باعتبار الشروط كما ستعرفه  
فينعكس لكن اخرج الاخير عن الاقسام لا لخطا  
رتبه لكون متعلقا لفظا لا معنى والمدافعة في عرفهم  
موضوع لرفع كل من المعلن والسائل قول الاخر  
فلا ينتقض التعريف لمخاربه رجلين ادعى كل منهما  
غلبة على الاخر فرفع كل الاخر لا يظهر صدق مقاله  
ولذا قال **اعني رفع السائل قول المعلن ورفع للمعلن**  
**قول السائل** فلا يعترض بان العام لا دلالة له على  
الخاص باحدى الدلالات الثلث فكيف يصح العناية  
والقول

6  
والقول اعم من الحقيقي والحكي فيعم الكتابة والاشارة  
والمعلل من قال قولا من حقه التعليل عليه في عادتهم  
فلا يشمل المعرف والقاسم واما السائل فمن اعترض  
على كلامه ولتقدم رده طبعاً قدمه وضغاً وانما عدل  
عن التعريف المشهور وهو النظر بالبصيرة من الجانبين  
في النسبة بين الشئيين اظهاراً للصواب لكونه  
منقوضاً بوجوه الاول ان النظر اذا استعمل في امثاله  
ان يكون بمعنى ترتيب امور معلومة للتأدي الى مجهول  
او يكون بمعنى الحركات التخيلية فاذا اريد الثاني ينتقض  
التعريف باشتماله على لفظ مشترك بدون فريضة  
معينة ولو اريد الاول لا تنتقض التعريف باشتمال  
المذكور وبعدم جمع المناظرة التي احد طرفيها مناقضة  
والثاني ان النظر اذا استعمل في يدل على البصيرة  
كما يدل عند استعماله بالي على الرؤية باللام على  
الرأفة ويعلى على العضب ويبين على الحكم وبغير  
صلة على الانتظار فذكر النظر مستدرك  
والثالث ان الجانبين اعم من المعلن والسائل  
فينتقض بالمفارقة ولا يجوز ان يراد من الجانبين  
المعلل والسائل لان العام لا دلالة له على الخاص  
باحدى الدلالات الثلث الا ان يقال ان لفظ  
الجانبين موضوع في عرفهم للمعلل والسائل والرابع

انه لا حاجة الى قيد في النسبة بين الشئيين بعد  
ذكر البصيرة لان النظر بالبصيرة لا يمكن الا في النسبة  
التامة لخبرته حقيقة او حكما ولو سلم ان دلالة الالزام  
لا يجوز في جميع التعريفات سواء كان حدا تاما او لا  
لكن تعريف المصاحف مع كونه سالما عن المذكور  
ولما وجب على الشارع في العلم ثلاثة امور احدها تصو  
بتعريفه ليكون على بصيرة في شروعه فانه اذا  
تصوره بتعريفه وقف على جميع مسائله اجمالا حتى  
ان كل مسألة ترد عليه يعلم انها هل هي من ذلك  
العلم ام لا ويميز ما يعنيه عما لا يعنيه كما ان من  
اراد سلوك طريق لم يشاهد لكن عرف امامته فهو  
على بصيرة في سلوكه **والثاني** بيان غايته ومنفعته  
ليزداد جادا ونشاطا ولا يكون سببه عبثا وضلالا  
**والثالث** بيان موضوعه لان تمايز العلوم في  
انفسها بحسب تمايز الموضوعات فان علم الفقه مثلا  
انما امتاز عن علم اصول الفقه بموضوعه لان علم  
الفقه يبحث عن احوال المكلفين من حيث انها تحمل  
وتحرم وتصح وتفسد وعلم اصول الفقه باحث عن  
الدلة السمعية من حيث انها تنسبظ عنها الاحكام  
الشرعية وكان تعريف العلم برسومه اوضح والى  
الذهن اسبق والاختصار في هذه الرسالة احرى والبق

اراد

اراد ان يعرفه برسومه وان يشير الى موضوعه وغايته  
ومنفعته فقال **وفن المناظرة** قال في الحاشية  
الفن بمعنى العلم واضافته من قبيل نوم الاحد واسم الفن  
هو المناظرة وبالمجمله ان المناظرة تطلق في العرف  
على معنيين احدهما صفة المناظرين والاخر العلم  
المختص بالمعرف هنا انتهى يعني ان لفظ الفن  
خارج عن علم العلم وعلم المصنف اليه فقط واضافته  
اليه لتعين ارادة احد معنييه وكذا الكلام في اسائه  
العلوم كلها لكن هذا مبني على كون الفن اعم من  
المناظرة واما اذا كانت المناظرة عبارة عن  
المعلومات والفن عن التصديق بها على ما قاله الشريف  
فيكون اضافته من قبيل غلام زيد ويقال لهذا  
الفن ايضا علم الصناعة وصناعة التوجيه والارباب  
وارباب البحث **فن** وهو في اللغة النوع وفي العرف  
قضايا كلية وادراكاتها او ملكة استنباطها  
**يعرف** بالقوة القريبة الى الفعل **فيه صحيح**  
**الدفع** اي كل دفع صحيح من حيث هو صحيح من  
الابحاث الجزئية التي هي افراد موضوع تلك  
القضايا الكلية والمراد بالابحاث الجزئية  
اعتراضات السائل واجوبة المعالج **وفاسدك**  
اي غير موجهة فانك تحمل موضوع قضية